



مطالب الإحالة على عدم المباشرة

1- أنواع الإحالة على عدم المباشرة :

- للقيام بأبحاث أو دراسات تكتسي صبغة المصلحة العامة.
- لتربية ولد أو عدة أولاد لم يبلغوا السادسة من عمرهم أو كانوا مصابين بعاهات تتطلب عناية مستمرة.
- للالتحاق بقرين
- لمدة أقصاها خمس سنوات لظروف استثنائية وتمنح هذه الإحالة على عدم المباشرة بأمر.
- لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد كلما اقتضت الحاجة ذلك لفائدة الموظف المنتخب عضوا بمجلس النواب.
- من أجل حادث أو مرض خطير أصاب قرينه أو أحد أصوله أو فروعه

2- الإجراءات :

- تلقي مطالب المدرسين الواردة من الجامعات
- التثبت من استجابة المطالب للشروط القانونية
- التثبت من توفر رأي الأُراف الجامعية المعنية ووجود الوثائق اللازمة
- إعداد مذكرة الى السيد الوزير لبيان قراره
- إعلام المعنيين بالأمر عن طريق التسلسل الإداري والأُراف المعنية بما تقرر في الغرض

النصوص القانونية :

- القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الاساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.